

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٤٠) بند ١٣٤ لسنة ٢٠٠٦

بشأن أسس المحاسبة الضريبية لنشاط تجارة لوازم السبوع والأفراح

نظرا لعدم سبق صدور تعليمات تنفيذية للفحص بشأن نشاط تجارة لوازم السبوع والأفراح وتوحيدا لأسس محاسبة ممولي هذا النشاط وإرساء لقواعد الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات الممولين .

- قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي : -
 - الإطلاع علي عينة من ملفات ممولي النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) .
 - الدراسات المقدمة من بعض المأموريات .
 - الاجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات .
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية .
- أولا : رقم الأعمال :

ويتم تحديده استرشادا بما يلي : -

١ - معاينة المنشأة وفروعها ومخازنها (إن وجدت) معاينات دقيقة لتحديد :

- أنواع وكميات وأسعار ما بها من بضاعة وتصنيفها :-
- لوازم السبوع والأفراح (كرتون - بلاستيك - زجاج - خزف - اكليك (٠٠٠) [معبأة - غير معبأة - تحت التعبئة] / مستلزمات التعبئة والتغليف (نل - سلوفان - ٠٠٠٠) / (أصناف أخري مثل : الغربال - الإبريق ٠٠٠٠).

- شموع السبوع والأفراح .

- عدد عمال (البيع - التعبئة) بخلاف الممول أو الشركاء .
- شهرة المنشأة وموقعها (منطقة راقية / شعبيه / تجارية) واثر ذلك علي رقم الاعمال .

٢ - مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد :

- طبيعة النشاط علي وجه الدقة [بيع (لوازم السبوع والأفراح] معبأة - غير معبأة] / شموع السبوع والأفراح / الأصناف الاخري مثل : الغربال - الإبريق (٠٠٠) .
- أصناف وكميات وأسعار لوازم السبوع والأفراح المشتراة (أسبوعيا - شهريا) / المشتريات من الشموع والأصناف الاخري ومصادر الشراء .

- طلبات التعبئة اليومية للوزم (السبوع - الأفرح) و عددها ومتوسط الكميات المعبأة وأصنافها وأسعارها / المبيعات (اليومية - الأسبوعية) الاخري من حيث (الصنف - الكمية - السعر) .

- عدد أيام العمل / هامش الربح / المصروفات الادارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .

٣ - الإطلاع علي المستندات المقدمة من الممول مثل : أجنداث / فواتير الشراء / صور فواتير البيع .

٤ - بيانات التعامل : الخصم / سجل التعاقدات / بيان الضرائب علي المبيعات .

٥ - الإقرارات الضريبية المقدمة عن سنوات المحاسبية .

ثانيا : عدد أيام العمل : -

تحتسب بواقع ٣١٠ يوم أو ٥٢ أسبوع مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جديتها .

ثالثا : نسبة مجمل الربح : -

تحتسب نسبة مجمل الربح كما يلي : -

المعبأه	غير المعبأه
٢٥ %	٢٠ %

- لوزم السبوع والأفرح

- الشموع والأصناف الاخري (غربال - إبريق - ٠٠٠٠) ٢٥ %

رابعا : الإيرادات الاخري : -

يراعي محاسبة المنشأة عن أي إيرادات أخري مثل :

بيع (المسليات - الطوى الجافة - الكروت - ٠٠٠)

خامسا : المصروفات الإدارية والعمومية : -

تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .

- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها أدلة وقرائن تخالف ذلك بعد موافقة رئيس المأمورية .

- علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها

مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

صدرت في ٢٠٠٦/٥/٤